الفصل الثالث

الافتتاح بالاستفهام في سورة الماعون

ست سور في الذكر الحكيم افتتحن بالاستفهام هذه السورة وسور (النبأ ، الغاشية ، الشرح ، الفيل ، الإنسان) وحقيقة الاستفهام طلب حصول الفهم ، أو طلب حصول الشيء في الذهن ، وجرت سنة العربية على استخدامه في غير هذه الحقيقة ، حين يكون السائل عالما بالجواب ـ وحاول أهل العلم بالبيان تحديد الأسرار التي وراء هذا الأسلوب ، والتي توحي بها حواشي الكلام ، فذكروا لذلك أسرارا منها الإنكار ، وهو إما أن يكون توبيخا أو تعجبا أو تكذيبا ومنها الاستبطاء والتنبيه على ضلال ، ومنها التقرير وذكروا غير ذلك ، وكلامهم في محاولة تحديد الأسرار قائم على مراجعة السياق الذي جرت في رحمه هذه الشواهد ، وليس ما ذكروه تحديداً جامعا وذلك ، «أن ما تشيعه أداة الاستفهام أرحب وأدق من أن تحدده تحديداً تاما ، وأن المعاني التي يشير إليها هي بطبيعتها خفية وهاربة ، لا تستطيع وصفها بإحاطة وسيطرة»[1] ولابن جني إشارات قيمة في هذا

(١) دلالات التراكيب ص٢١٨ .

الباب «منها أن الاستفهام الذي يخرج عن معناه ملاحظا لهذا المعنى ناظرا إليه»[1] .

والعلة في جريان هذا الأسلوب لهذه المعاني التي يخرج إليها ، وإيثاره على أساليبها الحقيقية ، هي ما أشار إليه الإمام عبد القاهر في قوله : «واعلم أَنَّا وإن كُنَّا نفسر الاستفهام في مثل هذا بالإنكار ، فإن الذي هو محض المعنى : أنه ليتنبه السامع حتى يرجع إلى نفسه ، فيخجل ويرتدع ويعيي بالجواب ، إما لأنه ادعى القدرة على فعل لا يقدر عليه ، فإذا ثبت على دعواه قيل له : (فافعل) فيفضحه ذلك ، وإما لأنه هم بأن يفعل ما لا يستصوب فعله ، فإذا روجع فيه تنبه وعرف الخطأ ، وإما لأنه جوز وجود أمر لا يوجد مثله ، فإذا ثبت على تجويزه قبح على نفسه ، وقيل له : فأرناه في موضع وفي حال ، وأقم شاهدا على أنه كان في وقت . ولو كان يكون للإنكار ، وكان المعنى فيه من بدء الأمر ، لكان ينبغي أن لا يجيء فيما لا يقول عاقل إنه يكون ، حتى ينكر عليه ، كقولهم : (أتصعد إلى السماء؟) وإذ عرفت ذلك فإنه لا يقرر بالمحال وبما لا يقول أحد إنه يكون إلا على سبيل التمثيل ، وعلى أن يقال له : إنك في دعواك ما ادعيت بمنزلة من يدعي هذا المحال»[2] .

---

(١) البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري ص١٤٥ كن على ذكر من الخلاف الذي جرى بين أهل العلم في وجه خروج الاستفهام عن المعنى الحقيقي ، فمنهم من ذهب إلى أنه خرج إلى المجاز المرسل ، ومنهم من ذهب إلى أنه خرج بطريق الكناية ، ومن ذهب إلى أنه باق على حقيقته ، راجع : عروس الأفراح ضمن شروح التلخيص ٢٩٦/٢، وراجع بقية الشروح في مواضعها .

(٢) دلائل الإعجاز ص١٢٠ تحقيق محمود محمد شاكر .

وهو يشير بما مضى إلى ما يحدثه الاستفهام من الإثارة والتشويق ، وأنه بطبيعته يأتي في مواطن من الكلام ، لا يجوز جريان الأساليب الحقيقية التي يفيدها الاستفهام فيها ، وأسلوب الاستفهام في الكتاب العزيز واسع التفنن ، ووراءه من الأسرار والمعاني ما لا يحاط به ، حتى بين المعنى الواحد .

يقول الدكتور صباح دراز « وفى القرآن يتفاوت المعنى كالإنكار والتوبيخ مثلا قوة وضعفا حسب المتكلم وحال المخاطب ، لا يشبه أسلوب أسلوبا ، ولا غاية غاية في سورتين مثلا إلا فيما تشابه واهتم به العلماء »[1] .

وأمر آخر في استفهامات القرآن الكريم ينبغي التنبيه عليه هو « أن العلماء كانوا يذكرون هذه المعاني البلاغية من إنكار وغيره لا يريدون ـ فيما يتعلق بالاستفهامات من جهته تعالى ـ وصف البارى بحقيقتها ـ بل معالجة أسلوبية على المنهج العربي الذي نزل به القرآن ، لأن صفات الأفعال لا تنحصر ، ويتوقف في وصف الله بها على الإذن الشرعي ، ولا تخلو من التسامح »[2] .

والأدوات الواردة في افتتاحات السور هي الهمزة في ثلاث سور (الشرح ـ الفيل ـ الماعون) وهل في سورتين (الإنسان ـ والغاشية) وعم في سورة واحدة (عم) فهمزة الاستفهام أكثر ورودا من غيرها في الافتتاحات ، وهو ما تعلل به لاختيارنا سورة الماعون ، وشيء آخر هو أن الهمزة أكثر الأدوات استعمالا ، وأوسعها في المعنى فهي التي تستخدم في التصورات والتصديقات كما قرر أهل الفن .

---

(١) الأساليب الإنشائية وأسرارها البلاغية في القرآن الكريم ص١٢٦ .

(٢) السابق ص١٢٨ .

موقع السورة في الكتاب العزيز :

سورة الماعون هي السورة السابعة بعد المائة في المصحف الشريف ، وقعت بين سورتي قريش ، والكوثر ، وهي السورة السابعة عشرة في ترتيب النزول نزلت بعد سورة (التكاثر) وقبل سورة (الكافرون) .

وقد مضى تقرير أن سورة قريش[1] وقعت كالنتيجة لسورة الفيل ، وأن اللام قد تتعلق بسورة الفيل ، وقد ختمت سورة قريش بقوله : ﴿ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾ وفي الماعون ﴿ فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ ۝ وَلَا تَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ﴾ ويتسع نظر ابن الزبير لموقع السورة فيقول : « لما تضمنت السور المتقدمة من الوعيد لمن انطوى على ذكر ما فيها ، مما هو جار على حكم الجهل ، والظلم الكائنين في جملة الإنسان ـ ما تضمنت كقوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لِرَبِّهِۦ لَكَنُودٌ﴾ وقوله : ﴿ إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَفِى خُسْرٍ﴾ وقوله : ﴿ تَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُۥٓ أَخْلَدَهُۥ ﴾[2] ، وانجر أثناء ذلك مما تثمرة هذه الصفات الأولية ما ذكر أيضا فيها ، كالشغل بالتكاثر والطعن في الناس ، ولمزهم والاغترار المهلك أصحاب الفيل ـ أتبع ذلك بذكر صفات قد توجد في المنتمين إلى الإسلام [لاحظ أنه يشير إلى أن (الذين يراءون) وغيرهم من المتصفين بهذه الصفات في السورة وقوله : (المنتمية إشارة إلى أنهم المنافقون)] أو يوجد بعضها أو أعمال من يتصف بها ، وإن لم يكن من أهلها كدع اليتيم . . . ويمكن أن يتضمن اسم الماعون هذا كله ، ولا شك أن هذه صفات توجد في المنتمين إلى

---

(١) راجع سورة قريش من هذا البحث الفصل الرابع من الباب الثالث .

(٢) الآيات من سورة العاديات ، والعصر ، والهمزة .

الإسلام ـ فأخبر[1] تعالى أنها من صفات من يكذب بالدين . . . ومن تشبه بقوم فهو منهم ، فاحذروا هذه الرذائل ، فإن دع اليتيم من الكبر الذي أهلك أصحاب الفيل ، وعدم الحض على إطعامه إنما هو فعل البخيل الذي يحسب أن ماله أخلده ، والسهو في الصلاة ثمرة إلهاء التكاثر ، والشغل بالأموال والأولاد ، فنهى ـ سبحانه ـ عباده عن هذه الرذائل التي ثمرها ما تقدم والتحمت السور»[2] وهو إشارة أيضا على أن كل ما مضى في السور المذكورة ، أو في الكتاب كله إنما هو نتيجة التكذيب بالدين ، كما تقول لغة السورة فيما يأتي ـ إن شاء الله ـ فالسورة إيذان بأن الكتاب يوشك أن يغلق صفحته .

ويظهر ما أبصرناه من كلامه بما ذكره في موقع سورة الكوثر ، والكشف عن سر تأخيرها إلى هذا الموضع ، يقول رحمه الله : «لما نهى عباده عما يلتذ به من أراد الدنيا وزينتها من الإكثار والكبر والتعزز بالمال والجاه ، وطلب الدنيا أتبع ذلك بما منح نبيه ، مما هو خير مما يجمعون ، وهو الكوثر . . . فقد اضمحل في جانب نعمة الكوثر الذي أوتي كل ما ذكره تعالى في الكتاب من نعيم أهل الدنيا ، وتمكن من تمكن منهم ، وهذا أحد موجبات تأخير هذه السورة ، فلم يقع بعدما ذكر شيء من نعيم الدنيا ، ولا ذكر أحد من المتمتعين فيها ، لانقضاء هذا الغرض وتمامه ،

---

(١) كن على بصيرة من أن هذه الجملة معطوفة على قوله : أتبع ذلك . . . ونسق كلامه لما تضمنت السور المتقدمة ما تضمنت ، وانجر أثناء ذلك ، أتبع ذلك فأخبر أنها ، فطريقة علماء المناسبات المباعدة بين المعطوفات مقتضى لمجال بحثهم الذي يكشف ما بين المتباعدات .

(٢) البرهان لابن الزبير ص٢٤١، ٢٤٢ .

وسورة الدين آخر ما تضمن الإشارة إلى شيء من ذلك ، كما تقدم من تمهيد إشارتها ، وتبين بهذا وجه تعقيبها »[1] .

فهذا هو موقع السورة وسياقها من بين يديها ومن خلفها حرره ابن الزبير خير تحرير ، بحيث يصير من المحال نزع السورة من موضعها ـ وقد ألمع الفخر الرازي ـ رحمه الله ـ إلى أن « سورة الكوثر وقعت كالمقابلة للتي قبلها ، وذلك لأن السابقة وَصَفَ الله ـ سبحانه ـ فيها المنافقين بأربعة أمور (البخل ـ ترك الصلاة ـ والرياء فيها ـ ومنع الزكاة) وذكر في هذه السورة في مقابلة البخل ﴿ إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ ﴾ وفي مقابلة ترك الصلاة (فَصَلِّ) وفي مقابلة الرياء (لربك) وفي مقابلة منع الماعون (وانحر) وأراد به التصدق بلحوم الأضاحي »[2].

وهى يومئ بذلك إلى تقارب الأغراض بتجاور السور وأن تراكيب كل سورة تتشارب من تراكيب سابقتها ولاحقتها .

مقصود السورة :

يقول البقاعي : ــ رحمه الله « ومقصودها : التنبيه على أن التكذيب بالبعث لأجل الجزاء أبو الخبائث ، فإنه يجري المكذب على مساوئ الأخلاق ، حتى تكون الاستهانة بالعظائم خلقا له ، فيصير ممن ليس له خلاق ، وكل من أسمائها في غاية الوضوح في الدلالة على ذلك ، بتأمل السور لتعرف هذه الأشياء المذكورة »[3] وهو من نور كلام ابن الزبير السابق ، وكل من نور الله جل في علاه ، وفي كلامه تحديد لمطلع السورة الكريمة كما سيأتي .

---

(١) البرهان لابن الزبير ، ص٢٤٢، ٢٤٣ .

(٢) راجع مفاتيح الغيب ٨/٧٠٠، وتناسق الدرر ، ص١٥٨ .

(٣) مصاعد النظر ٣/٢٥٣ .

« وأسماء هذه السورة (أرأيت ـ أرأيت الذي ـ الماعون ـ الدين ـ التكذيب ـ اليتيم »[1] .

والشيخ عبد المتعال الصعيدي يقرر أن مقصودها « ذم البخل بالمال »[2] وإنما أفضى به إلى تقرير هذا المقصود تراكيب السورة أيضا ، إلا أن تقرير البقاعي كان ناظرا إلى موقع السورة في الكتاب العزيز ، مع ضميمة نسق آيها ، فإن السورة الكريمة صدرت بسبب هو أصل الأسباب في فعل الفواحش والكبائر .

مطلع السورة الكريمة :

قال تعالى : ﴿ أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ ﴾ .

السؤال الذي نبدأ بالجواب عنه إن شاء الله ـ هو أن العلماء قطعوا بأن الاستفهام خارج عن حقيقته ، ثم اختلفوا هل هو توبيخي أم تعجبي؟ فلِمَ لَمْ يكن النظم . ما أسوأ حال الذي يكذب بالدين ، ذلك الذي يدع اليتيم . . .! أو الجاهل الذي يكذب بالدين ، والذي يدع اليتيم . . . أو غير ذلك .

لا ريب أن الاستفهام بطبيعته يستدعي مطلوبا ، وكأنه إثارة للمخاطب ـ سواء أكان النبي ﷺ أم أفراد الناس ـ حتى يقلب صفحات الكتاب باحثا عن ذلك المطلوب ، فتذهب النفس في تعيين المطلوب كل مذهب وموقع السورة في آخر الكتاب . اقرأ الآية الأولى ، ثم اضرب صفحا عما بعدها كيف تكون الحيرة باستذكار السياق السابق على السورة في تحديد المكذب؟! أهو الكافر؟ أهو المنافق؟؟ كما تقول سياقات القرآن ، أم هو

(١) راجع التحرير والتنوير ٣٠/٥٦٣ .
(٢) راجع النظم الفني في القرآن ص٣٦٧ .

غير ذلك . تأمل تلهف النفس إلى الجواب ، ثم اقرأ ما بعد الآية ، لترى موقع الجواب من النفس ثم إن في هذا الأسلوب فوق ذلك عقدا لآيات السور بهذه الآية ، وهو عقد ظاهر جدا ، فإن ما جاء من الآيات هو تفصيل للجواب ، وتحديد للحيرة التي أثيرت بأسلوب الاستفهام ، فوقعت آيات السورة من الآية الأولى موقع الجواب عن السؤال ، لأن الآية الأولى تطلب آيات السورة .

وكان تفسير الأئمة لمعنى الاستفهام معقودا بآيات السورة ، ووقت نزولها ، تأمل قول الصاوي : « وعلى القول بأن جميعها مكي تكون توبيخا لكفار مكة »[1] وهو يومئ بقوله هذا على أن في السورة تشريعات لم تنزل إلا بالمدينة فيما ذكروا ، وإلى أن التكذيب بالدين سبب في هذه المساوئ والمعايب ، فهو توبيخ لكفار مكة على تكذيبهم بالدين .

وذكروا أن معناه التعجيب[2] ، وهذا القول ناظر إلى الآيات المدنية في السورة ويكون المعنى ما أعجب من يصدق بالدين ثم يدع اليتيم . . . والخطاب حينئذ لمنافقي المؤمنين ، والذي يظهر لي أنه لا تنافي بين القولين وأن المراد بالخطاب هو جنس المخاطب مؤمنا أو كافرا .

وكأن ألفاظ التعجيب لا تكفي لإعطاء الدلالة التي أعطاها الاستفهام في هذا الموضع قال الفخر : رحمه الله « واعلم أن هذا اللفظ ، وإن كان في صورة الاستفهام لكن الغرض بمثله المبالغة في التعجب . . . »[3] وتأتى المبالغة ـ فيما أرى ـ من أن التعجب لا يستدعي مطلوبا ، وإنما يكون بيانا

---

(١) الصاوي على الجلالين ٣٥٥/٤ .

(٢) راجع : مفاتيح الغيب ٦٩٦/٨، والتحرير والتنوير ٥٦٤/٣٠ .

(٣) مفاتيح الغيب ٦٩٦/٨ .

عن بلوغ صفة ما لموصوف ما مبلغا عجيبا ، فإن اشتد العجب في بلوغ الصفة اقتضى ذلك السؤال عن سر بلوغها هذا المبلغ ، فتكون حال الحيرة والسؤال عن سر ذلك حينئذ حالا ملحة ، كأنهم بلغوا في التكذيب مبلغا جاوز الحد ، وهذا الأسلوب يومئ إلى تشنيع ما ذكرته السورة في الجواب عن المكذب ، ويعكس قدر الحيرة ومبلغ الإثارة إلى الجواب عند المخاطب .

وإلى هذه الدلالة أشار أبو السعود بقوله : هو «استفهام أريد به تشويق السامع إلى معرفة من سيق له الكلام والتعجيب منه»[1] .

ويضاعف من هذه الإثارة اتساع معنى (الدين) فقد ذكروا أن الدين هو «المعاد والجزاء ، والإسلام ، أو هو ما وراء المحسوس من الشئون الإلهية التي لا تحيط بها النفس إلا من وجه معرفة آثارها في الكون المشهود»[2] فإن اتساع دلالته تقتضي استقراء آيات كل دلالة في الكتاب العزيز عند البحث عن الجواب .

وتذكر الدكتورة عائشة عبد الرحمن رأيا آخر في الاستفهام فيما يقول : «وأميل إلى القول بأن سره البياني في الاستفهام عما يبدو للناس واضحا غير خفي ، ويحسبونه معلوما غير مجهول ، إذ ليس التكذيب بالدين مظنة خفاء ، ومن ثَمَّ يأتي الاستفهام عما يحسبه الناس مستغنيا عن كل بيان يثير أقصى اليقظة والانتباه ، ويرهف الدهشة والترقب انتظارًا لجواب غير

---

(١) إرشاد العقل السليم ٥٥٤/٤ .

(٢) راجع الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٧٥٥٤/١٠، ومفاتيح الغيب ٦٩٦/٨، وتفسير ابن كثير ٥٥٤/٤، والبيضاوي ٥٧٧/٢، وتفسير جزء عم ص١٢٢، ١٢٣، والتفسير البيانى ١٨٣/٢، ١٨٤ .

متوقع وتطلعا إلى معرفة ماذا يكون التكذيب بالدين غير الذي يعلمون فيه بالضرورة»[1].

وهو قول راجع إلى القول بالتعجيب أيضا ، ويظهر أثر هذا الاستنباط على ما ذكر من تفصيل أوصاف المكذب بالدين في السورة الكريمة .

وقد اختلفوا في (رأي) على قولين «أحدهما : أنها بصرية فتتعدى لواحد ، وهو الموصول ، كأنه قال : أأبصرت المكذب؟ والثاني : أنها تعني أخبرني فتتعدى لاثنين ، فقدره الحوفي أليس مستحقا للعذاب»[2] والقول الأول ألصق بمعنى الاستفهام التعجبي ، وهو الألصق بالسياق .

آية دع اليتيم وعلاقتها بالمطلع :

قال تعالى : ﴿ فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ ﴾ :

(الفاء) هي الفاء الفصيحة فيما يقول جار الله «والمعنى : هل عرفت الذي يكذب بالجزاء من هو إن لم تعرفه فذلك الذي يكذب بالجزاء هو الذي يدع . . .»[3] .

وقد جاء مشارا إليه بلام البعد تحقيرا له ، وتشاربا من نوع الاستفهام التوبيخي في المطلع ، واسم الإشارة إلاحة إلى ما مضى من السياق ، وهو من المعاقد المباشرة للكلام ، وقد ذكروا أن (الذي) وقع بدلا أوعطف بيان على اسم الإشارة[4] ، إلا أن بناءه كذلك اقتضى جملة الصلة ، وفي ذكرها من التشنيع على المكذب ما يلائم السياق وقد جاء بلفظ يدع ليدل به على

(١) التفسير البياني ١٨٤/٢، ١٨٥ .
(٢) الفتوحات الإلهية ٥٩٢/٤ .
(٣) الكشاف ٢٨٩/٤، والفتوحات الإلهية ٥٩٢/٤ .
(٤) راجع : الصاوى ٣٥٥/٤ .

مبالغة المكذب في قهر اليتيم وظلمه ، وليكشف به عن حاجة اليتيم الشديدة ، ألا ترى أن الداع لا يأتي إلا بعد الطرد والإعراض ، وذلك اللفظ يتلاءم مع جملة المطلع التي وصفت داع اليتيم بالتكذيب بالدين ، ولو قال هاهنا (فذلك الذي لا يكرم اليتيم) كما في الفجر ﴿ كَلَّا ۖ بَل لَّا تُكْرِمُونَ ٱلْيَتِيمَ ﴾ (١٧) لما تناسب مع هذا السياق الذي جرى على المبالغة في التعجب من بدء السورة ، هذا مع ضميمة ما في اليتم من الضعف والرقة ، كما تنبه إلى ذلك استعمالات القرآن الكريم لهذا اللفظ ، وما يشعر به استخدام لفظ يدع من القوة والعنف والدلالة على الغضب الشديد ، ألا ترى أنه في غير هذا الموطن إلا في سورة الطور ، واضعا فعل خزنة جهنم بالمكذبين وقد جاء هاهنا أيضا في سياق التكذيب بالدين ، تأمل قوله تعالى في سورة الطور : ﴿ فَوَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ۝١١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى خَوْضٍ يَلْعَبُونَ ۝١٢ يَوْمَ يُدَعُّونَ إِلَىٰ نَارِ جَهَنَّمَ دَعًّا ۝١٣ هَٰذِهِ ٱلنَّارُ ٱلَّتِى كُنتُم بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴾ الآيات (١١ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤) فهم لا يكتفون بمنع اليتيم حقه ، وإنما يقهرونه حين طلبه إياه فكيف يكون مصدقا بالدين من هذه سمته؟! وقد دل على تكرار ذلك منهم باستخدام المضارع .

وللفخر الرازي ـ رحمه الله ـ إلماع إلى وجه آخر في مناسبة الآية للمطلع فيما يقول : «الفاء في قوله : (فذلك) للمسببة ، أي لما كان كافرا مكذبا ، كان كفره سببا لدع اليتيم ، وإنما اقتصر عليهما على معنى أن الصادر عمن يكذب بالدين ليس إلا ذلك ، لأنا نعلم أن المكذب بالدين لا يقتصر على هذين بل على سبيل التمثيل . . . والحاصل أنه ـ تعالى ـ جعل علم التكذيب بالقيامة الإقدام على إيذاء الضعيف ومنع المعروف»[1]

(١) مفاتيح الغيب ٦٩٦/٨، ٦٩٧ .

وتكون علاقة آي السورة بالمطلع على قوله علاقة المسبب بالسبب ، وعليه جرى كلام أبي السعود في اسم الإشارة فيما يقول : « وضع اسم الإشارة للمتعرض لوصف المشار إليه موضع الضمير ، للإشعار بعلة الحكم ، والتنبيه بما فيه من معنى البعد على بعد منزلته في الشر والفساد »[1] وفي استخدام اسم الإشارة في هذا الموضع تناسب مع القول بأن (رأى) بصرية ، وتكون « الإشارة لتمييزه أكمل تمييز حتى يتبصر السامع فيه ، وفي صفته ، أو لتنزيله منزلة الظاهر الواضح بحيث يشار إليه . . . والرؤية بصرية يتعدى فعلها إلى مفعول واحد ، فإن المكذبين بالدين معروفون وأعمالهم مشهورة ، فنزلت شهرتهم بذلك منزلة الأمر المبصر المشاهد »[2].

والملحوظ أنه جاء هاهنا بمعالم على التكذيب بالدين ، كلها متعلقة بالمال تناسبا مع السياق الماضي المتعلق بالمال ، في قريش ، والهمزة ، والتكاثر ، والعاديات كما مضى بيانه بكلام ابن الزبير في موقع السورة .

آية الحض على طعام المسكين وعلاقتها بالمطلع :

قال تعالى : ﴿ وَلَا تَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ﴾ .

وقد جاءت الجملة معطوفة على سابقتها لبيان صفات المكذب بالدين ، وجرى النسق القرآني ، على القرن بين اليتيم والمسكين ﴿ كَلَّا ۖ بَل لَّا تُكْرِمُونَ ٱلْيَتِيمَ ﴿١٧﴾ وَلَا تَحَٰٓضُّونَ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ﴾ الفجر . . . وفي النساء ﴿ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ ﴾ (٣٦) فآذن هذا الاستعمال باجتماعهما في الضعف ، وقد قدم الأول لتشنيع الفعل ، وأخر الثاني ، لأنه نعي على ترك الفعل

(١) إرشاد العقل السليم ٦٩٦/٨ .

(٢) التحرير والتنوير ٥٦٤/٣٠، ٥٦٥ .

وهذا الترك متعلق بالمال أيضا وقد جعله الذكر الحكيم في السورة علما للتكذيب وجاء جاريا كذلك على نسق المبالغة كأسلوب المطلع فقال (لا يحض) (لا يعلم) قال الفخر : مجيبا عن سؤال مؤداه لِمَ لَمْ يقل : ولا يطعم المسكين؟ «الجواب إذا منع اليتيم عن حقه ، فكيف يطعم المسكين من مال نفسه ، بل هو بخيل من مال غيره ، وهذا هو النهاية في الخسة»[1] وهو يشير بذلك إلى أن هذه الجملة وليدة الجملة السابقة وقد صاعدت من التشنيع على دع اليتيم ، الذي بدوره يقاس ما وسمهم به المطلع من التكذيب بالدين .

ولطيفة أخرى وراء إضافة الطعام إلى المسكين ذكرها الفخر ـ رحمه الله ـ جاءت ملائمة مع ما مضى من منع اليتيم حقه ـ فيما يقول : «وإضافة الطعام إلى المسكين تدل على أن ذلك الطعام حق المسكين ، فكأنه منع المسكين مما هو حقه ، وذلك يدل على نهاية بخله وقساوة قلبه وخساسة طبعه»[2] وذلك «لأن الذي يشح بالحض على الإطعام هو بالإطعام أشح»[3] ، وإنما جره إلى ذلك كله تكذيبه بالدين ، فكل ذلك مسبب عنه ، وفي قول القرطبي : «أي لا يأمر به من أجل بخله ، وتكذيبه بالجزاء . . . . وتوجه الذم إليهم ، فيكون معنى الكلام : لا يفعلونه إن قدروا ، ولا يحثون عليه إن عسروا»[4] ، وهو يفسر الآية وعينه على المطلع كما ترى .

(٢،١) مفاتيح الغيب ٦٩٧/٨ .

(٣) التحرير والتنوير ٥٦٦/٣٠ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن ٧٥٥٥/١٠، وراجع البيضاوي ٥٧٨/٢، وجزء عم ، ص١٢٣ .

آيات وعيد الساهين عن الصلاة المرائين وعلاقتها بالمطلع :

قال تعالى : ﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ ﴾ يكشف جار الله عن موقع هذه الآية وصلتها بالمطلع فيقول : « جعل علم التكذيب بالجزاء منع المعروف ، والإقدام على إيذاء الضعيف . . . وإنها جديرة بأن يستدل بها على ضعف الإيمان ورخاوة عقد اليقين »[1] ، وهذا متلائم مع ما ذكروه من المبالغة في المطلع ، وذلك لأن أهم مظاهر الإيمان الصلاة ، وبيان السنة قاض بأن (من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر فلا صلاة له) مع أنه يصلي ، كذلك من لم تمنعه صلاته عن دع اليتيم ، ولا تحضه على طعام المسكين فلا صلاة له ، لأنه يصلي مكذبا بالجزاء .

قال الرازي : « في موقع هذه الآية مما قبلها وجوه أحدها : أنه لما كان إيذاء اليتيم ، والمنع من الإطعام دليلا على النفاق ، فالصلاة لا مع الخشوع والخضوع أولى أن تدل على النفاق . . . . ثانيها : كأنه لما ذكر إيذاء اليتيم وتركه للحض كأن سائلا قال : أليس أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ، فقال له : الصلاة كيف تنهاه عن هذا الفعل المنكر ، وهي مصنوعة من عين الرياء والسهو . ثالثها : كأنه يقول : إقدامه على إيذاء اليتيم ، وتركه الحض تقصير فيما يرجع إلى الشفقة على خلق الله ، وسهوه في الصلاة تقصير فيما يرجع إلى التعظيم لأمر الله ، فلما وقع التقصير في الأمرين ، فقد كملت شقاوته ، فلهذا قال : (فويل) واعلم أن هذا اللفظ إنما يستعمل عند الجريمة الشديدة »[2].

---

(١) الكشاف ٤/٢٨٩ .

(٢) مفاتيح الغيب ٨/٦٩٧، ٦٩٨ .

وقد ذكر أن الفاء في (فويل) فاء السببية ، وذلك لاتصالها بالويل ، وهو دعاء عليهم سببه ما مضى من دع اليتيم وعدم الحض على طعام المسكين ، وأن الظاهر (للمصلين) وضع موضع المضمر ، لبيان أنهم مع التكذيب وما أضيف إليه ساهين عن الصلاة ، وذلك لأن السورة كلها في وصف قوم جمعوا بين هذه الأوصاف جميعا ، وهو قاض بأن السورة كلها إما مكية وإما مدنية ، وعلى القول بأن نصفها الأول مكي والثاني مدنى ، يكون الدعاء متعلقا بالمصلين وما أضيف إليه ، وينفك ارتباطه بما قبله ، ولا تكون الفاء حينئذ فاء السببية ، وإنما تكون الفاء الفصيحة عن شرط مقدر[1] والوجه الأول هو المتلائم مع ما فسر به ابن عباس صفة المصلين ، فإنه يعقد هذه الصفة بالمطلع،وبما وقع بعدها من الآي فيقول: «هو المصلي الذي إن صلى لم يرج لها ثوابا ، وإن تركها لم يخش عليها عقابا»[2] وذلك لأنه كذب بالجزاء .

واستبصار صلة الآية بالمطلع ﴿ فَوَيۡلٞ لِّلۡمُصَلِّينَ ﴾ يعطيها ثراء في الدلالة «فوصفهم بـ (المصلين) إذن تهكم والمراد عدمه . . . وقرينة التهكم وصفهم بـ ﴿ ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ ﴾»[3] فهي التي ترشح التهكم ، وهو متناسب مع نسق السورة ، الذي وصف داع اليتيم بالتكذيب بالدين ، فإيمان بالدين كلاإيمان ، وقد ارتبطت الآية التالية بها بحيث لا يتم المراد بغيرها .

---

(١) راجع : الكشاف ٢٩٨/٤، والفتوحات الإلهية ٥٩٢/٤، والصاوي ٣٥٥/٤، والتحرير والتنوير ٥٦٧/٣٠، ٥٦٨ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٧٥٥٦/١٠ .

(٣) التحرير والتنوير ٥٦٧/٣٠، ٥٦٨ .

وهذه الجملة عامة لكل وجه في تضييع الصلاة كما قال أبو جعفر : ـ رحمه الله ـ «وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب بقوله : ﴿ سَاهُونَ ﴾ لاهون يتغافلون عنها ، وفي اللهو عنها ، والتشاغل بغيرها تضييعها أحيانا ، وتضييع وقتها أخرى»[1] ولاحظ ما في الآية التالية من العقد بالتكذيب بالدين ﴿ ٱلَّذِينَ هُمۡ يُرَآءُونَ ﴾ وهو دال على أنهم يكذبون بالجزاء ، وفي تكرار الموصول زيادة في التشنيع عليهم .

والملحوظ أن الرياء في الصلاة لم يذكر إلا مع المنافقين ﴿ إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمۡ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذۡكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴾ (النساء:١٤٢) وكذلك لم تذكر مادة (سها) إلا في سورة الذاريات (١١) ﴿ قُتِلَ ٱلۡخَرَّٰصُونَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمۡ فِي غَمۡرَةٖ سَاهُونَ ﴾ ، فاختصت السورة بجمع أوصاف في المرائين بالصلاة ، لم تجتمع في غيرها ، تناسقا مع التكذيب بالدين في المطلع وقد جيء بالحديث عن الصلاة في هذا النسق دلالة على رخاوة عقد اليقين كما قال جار الله فيما مضى ذكره .

آية الماعون وصلتها بالمطلع :

قال تعالى : ﴿ وَيَمۡنَعُونَ ٱلۡمَاعُونَ ﴾ .

والجملة معطوفة على الجملة السابقة ، والويل هو جزاء من اتصف بالصفات المذكورة في السورة ، وقد اختصت السورة على قصرها بلفظ (الماعون) ودلالة هذا اللفظ دلالة ثرية واسعة تتناسب مع اتساع دلالة (الدين) في المطلع ، ومن معاني (الماعون) الماء والمطر ، وكل ما يستعار

(١) جامع البيان ٢٠٢/٣٠ .

للمنفعة عند الحاجة من فأس وقدر وإناء ، اسم جامع لمنافع البيت ، أو أنه العارية ، أو أنه منع الحق ، أو أنه الطاعة والانقياد[1] ، قال أبو جعفر (وأولى الأقوال في ذلك عندنا بالصواب إذا كان الماعون هو ما وصفتا قبل ، وكان الله قد أخبر عن هؤلاء القوم ، وأنهم يمنعونه الناس خبرا عاما ، من غير أن يخص من ذلك شيئا ، أن يقال : إن الله وصفهم بأنهم يمنعون الناس ما يتعاورونه بينهم ، ويمنعون أهل الحاجة والمسكنة ، ما أوجب الله لهم في أموالهم من الحقوق ، لأن كل ذلك من المنافع التي ينتفع بها الناس بعضهم من بعض»[2] وهو ناظر إلى الآيتين (الثانية والثالثة) وقد ذكروا أن الماعون الزكاة ، ورفضه بعضهم من القائلين بمكية السورة وعلى القول بأنها مكية تكون الآية تبشيرا بالزكاة في العهد المكي طريقة القرآن الكريم في كثير من التشريعات كالجهاد[3] .

والسورة مختتمة بما يدل على غايتهم في البخل الناتج عن التكذيب بالدين ، حتى فيما يعار ويسترد ، وهو متلائم مع دع اليتيم وعدم الحض على طعام المسكين ولم يقل (ولا يعطون الماعون) لأنه لا يعطي من الدلالة ما يعطيه المنع من الإطباق عليه على قلته ، وأرجو أن أكون قد وفقت في محاولة كشف علاقة آي السورة بمطلعها .

* * *

(١) راجع : جامع البيان ٢٠٣/٣٠، وابن كثير ٥٥١/٤، ٥٥٦، والقرطبي ٧٥٥٧/١٠، ٧٥٥٨، ٧٥٥٩، والتحرير والتنوير ٥٦٩/٣٠، والتفسير البياني ١٩٠/٢ .

(٢) جامع البيان ٢٠/٣٠ .

(٣) راجع : كتاب التعريض لأستاذنا الدكتور الخولي الفصل الأخير بخاصة .